

## 212456 - ما حكم العمل في شركة برمجة الكابتشا

### السؤال

أريد السؤال عن حكم الاشتغال في شركة للكابتشا ، وهي كلمة تقوم بكتابتها عندما تريد تسجيل الدخول ، مثلا تسجل في موقع ما ، يقولون لك اكتب ما في الخانة ، ويكون في الخانة G6jg5 ، وتلك الشركة تباع الكابتشا للمواقع . وسؤالي : ماذا لو كانت تلك الشركة تباع ذلك الكابتشا لشركات مسيئة ، هل علي ذنب ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

العمل في الشركات التي تقوم ببرمجة ( captcha ) وهي رموز مكونة من كلمات وحروف ، وهو ما يعرف بـ "كود التوثيق" الذي يتيح الدخول لصفحة الانترنت بعد كتابته بشكل صحيح ، من أجل التأكد من أن الداخل للموقع هو مستخدم حقيقي وليس تطبيقات حاسوبية مبرمجة ، أو لغير ذلك من المصالح ، فهذا العمل من الأمور المباحة .  
وأما بيع الشركة هذه الكلمات والرموز لمواقع أو شركات قائمة على نشر الفاحشة والمنكرات ، فهو عمل محرم ، لما فيه من الإغانة على الإثم والعدوان ، والذي يتحمل ذلك هو إدارة الشركة ومن يعينهم على ذلك ممن يباشر البيع .

وأما العاملون في برمجة الكود ، أو غير ذلك من الأعمال التشغيلية في الشركة ، فلا يلحقهم إثم ؛ لأن الأصل في طبيعة عملهم الإباحة ، والتحريم طارئ ، ويتعلق ببيعه لمن يستعمله في الحرام فقط ، وهذا لا علاقة له بعملهم .

والخلاصة : أنه لا حرج عليك من العمل في هذه الشركة ما دمت لا تبأشر أمور البيع لهذه الشركات المسيئة .

وينظر للفائدة : جواب السؤال رقم : (153588) ، ورقم : (98062) ، ورقم : (160202) .

والله أعلم .